

بسم الله الرحمن الرحيم

الرقم : ١٩١/١٩١

التاريخ : ١٥/٥/١٣٩١هـ

المملكة العربية السعودية

وزارة العدل

مكتب القضاة

تسميم للمحاكم

عاجل

سبله الله

صاحب الفضيلة /

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . وبعد /

فقد رفع رئيس المحكمة الكبرى بالطائف خطابه رقم ٦٧٧٥/٢ في ٢٥/١٢/٨٩هـ ومشغوه خطاب فضيلة القاضي بمحكمة الطائف الشيخ حسن بامبيل رقم ٢١٥٧ في مشغوه ٢٤/١٢/٨٩هـ المتضمن اقتراح فضيلته اخذ موافقة المرأة الشيب في حالة تقدم والد لها الى السان ون الشرعي بأجراء عقد نكاحها وذلك بعد تبريقها من والد ها واحد اقاربها على ان يكون هذا قاعدة مقيمة حتى يمكن بذلك تجنب دعاوى الزوجات بأنهن زوجن بدون رضا من وقد يكن مد فوعات الى ذلك ولا سيما في البادية حيث تكثر العممية وقد جرى راسة هذا الاقتراح من قبل الهيئة القضائية العليا بهذه الوزارة فأصدرت قرارها رقم ١٠٩ وتاريخه ٥/٥/٩١هـ المتضمن انه بد راستها بذلك ولما ثبت من الاحاط يث الصحيحة المرحيه في الأمر باستثمار الشيب واستند ان البكر ولما هو موجود بين الحامه من التساهل في استند ان النساء عند تزويجهن . فان الهيئة لا ترى مانعا من التسميم على المحاكم وعلى المان وبن الشرعيين بأنه ينبغي التثبت من موافقة المرأة على تزويجها . / وعليه اعتمد واعد ام اجراء اى عقد الابد استند ان المرأة الشيب واستثمار البكر ولو كان الولي هو الأب وان البكر صاتها كما جاء الحد يث الشريف بذلك . وينبغي الاشهاد عليها بذلك لأن في ذلك قطعا لابر كبير من شكاوى بعض النساء بأنهن زوجن بغير رضاهن . / فأبلغوا مأذوني عقون الانكحه ما ذكر لانفان مقتضاه . والله يحفظكم .،،،

وزير الم

محمد بن علي الحركان

هـ.ع

صوره لفضيلة رئيس الهيئة القضائية بالوزارة .
صوره لفضيلة رئيس هيئة التمييز بالمنطقة الغربية .
صوره لفضيلة رئيس هيئة التمييز بالرياض .
صوره لمحكمة الفنان وعقون الانكحه بالرياض . للاعتان .